


مشروع ورقتي لتعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونيا



برنامج الامم المتحدة الانمائي
والجمعية الثقافية النسائية
بالتعاون مع الأمانة العامة للمجلس الاعلى للتخطيط والتنمية

” دراسة: حماية المرأة من العنف ”

إعداد المحامية: إسرائف يوسف العميري



تنقسم دراسة حماية المرأة من العنف إلى أربعة أقسام،
في محاولة لحصر الأماكن والظروف التي قد تتعرض
فيها أي امرأة لأي نوع وصورة من أنواع وصور العنف
ضدها، وهي:


القسم الأول: المنزل




القسم الثاني: الأماكن العامة وأماكن العمل

القسم الثالث: القبض والتفتيش والإيقاف والحبس

القسم الرابع: العنف المؤسساتي

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً






ما المقصود بالعنف ضد المرأة؟

أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينتج عنه أذى أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو خاصة.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً



أنواع العنف ضد المرأة


1- عنف منزلي (أسري - عائلي)

2- عنف مجتمعي

3- عنف مؤسساتي

لنعزز حقوق المرأة ونمكنها قانونياً

صور العنف ضد المرأة



1- العنف الجسدي

2- العنف اللفظي

3- العنف الجنسي

4- العنف المعنوي




5- العنف الاقتصادي

6- العنف القانوني

لنعزيز حقوق المرأة وممكنها قانونياً

قضية عنف يوميا ضد المرأة في الكويت

المتوسط	المجموع	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	التهمة
1	11		2	1	3		2	1	1		1	الضرب المفضي الى الموت
12	118	6	5	5	1	7	9	18	15	22	30	الأذى البليغ
3	28	1	2	1	1	2	1		4	1	15	الضرب المفضي إلى عاهة مستديمة
82	816	78	74	121	81	81	88	75	65	87	66	الضرب على نحو محسوس
16	164	22	14	18	14	12	18	16	12	17	21	الشروع في القتل
5	48	10	4	6	8	9	6	2	1	1	1	الأم بدنية شديدة
23	230	39	34	27	19	17	19	11	16	21	27	الخطف بالإكراه بقصد إلحاق الأذى
30	301	32	26	43	45	25	36	32	25	12	25	الخطف بالإكراه بقصد المواقعة أو هتك العرض
1	5	1				1				1	2	الخطف بقصد الإبتزاز
2	15	1		3	5	1	2				3	القبض والحجز
2	16	2	2	2	3		2	2	1	2		القبض والخجز مع التعذيب
19	193	24	33	17	24	16	21	18	19	10	11	شروع في الخطف
66	656	78	84	97	73	70	68	54	46	49	37	مواقعة الإنثى بالإكراه أو التهديد
106	1064	149	117	98	124	88	108	94	92	88	106	هتك العرض بالإكراه أو التهديد أو الحيلة
368	3665	443	397	439	401	329	380	323	297	311	345	الإجمالي



لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

أولاً : العنف المنزلي

الزواج المبكر

الضرب

الاختطاف والاحتجاز

جرائم الشرف

مواقعة المحارم

الاغتصاب الزوجي



ثانياً: العنف في أماكن العمل والأماكن العامة

أماكن العمل

الأماكن العامة

مشروع
ورقتي

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً



• حملات المنازل

لنعزز حقوق المرأة ونمكنها قانونياً

ثالثاً: القبض والتفتيش والإيقاف والحبس

القبض والتفتيش والإيقاف في مراكز الاحتجاز الأولى
(مخافر الشرطة، والمباحث)

الحبس في المؤسسات الإصلاحية
(سجن النساء)

مشروع
ورقتي

لنعزز حقوق المرأة ونمكنها قانونياً

رابعاً: العنف المؤسساتي

المثال الأول: تزويج المخطوفة من خاطفها

تنص المادة 182 من قانون الجزاء الكويتي على:

إذا تزوج الخاطف بمن خطفها زواجا شرعيا بإذن من وليها
وطلب الولي عدم عقاب الخاطف، لم يحكم عليه بعقوبة ما.

المثال الثاني: عدم توفير الخدمات المتكاملة للنساء المعنفات
(خطوط ساخنة، مراكز إيواء، برامج تأهيل،
وبيوت منتصف الطريق)

لنعزز حقوق المرأة ونمكنها قانونياً

التوصيات،،،

• توثيق عقد زواج الأنثى أو المصادقة عليه ليكون 18 سنة، عوضاً عن المعمول به حالياً وهو 15 سنة. وتعديل النص القانون لينص صراحة على حظر انعقاد زواج الأنثى قبل بلوغها الثامنة عشر.

• العمل على تشريع قانون يجرم العنف ضد المرأة داخل المنزل بشكل خاص، والعنف الأسري بشكل عام. وينظم عقوبات صارمة ضد مرتكبي العنف الجسدي واللفظي والجنسي وكافة أوجه العنف ضد المرأة على حد سواء، بما في ذلك حجز النساء والتحفظ عليهن داخل منازلهن أو في أماكن أخرى مع تفعيل دور رجال الأمن في التصدي لهذا الشكل من أشكال العنف ضد المرأة.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

• تعديل نص المادتين 186 و 191 اللتين تطرقتا لجرم موقعة المحارم بالإكراه لتشملان النص صراحة على الأخ والعم والخال وكل محارم المرأة بمن فيهم زوج أمها مع إعادة النظر بالعقوبة المغلظة الوحيدة ومدى إمكانية ترك أمر تحديد العقوبة بيد قاضي الموضوع بحسب ظروف كل حالة على حده كتشجيع أكبر للإبلاغ عن هذه الحوادث.

• تعديل نص المادة 186 من قانون الجزاء والتي تنطبق لموقعة المرأة بالإكراه لتشمل الزوج، أو اعتماد تجريم الاغتصاب الزوجي ضمن قانون يجرم العنف ضد المرأة داخل المنزل أو العنف الأسري بشكل عام كونه يمثل أحد أوجه العنف الجنسي ضد المرأة.

تابع/ التوصيات

• اعتماد تجريم العنف ضد المرأة (الجنسي منه خاصة) في أماكن العمل تحديدا سواء عن طريق تعديل في قانون العمل الأهلي.

• تشريع قانون ينظم وضع العمالة المنزلية متضمنا جميع أشكال العنف التي قد تتعرض لها هذه الفئة لما لها من وضع حساس كما يتضمن آلية وأسس استقدامها.

• العمل على نشر ثقافة نبذ العنف ضد المرأة في المنزل وخارجه سواء عن طريق الإعلام أو المناهج الدراسية أو الدورات التدريبية التي تتبناها الدولة والمجتمع المدني.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

• اعتماد قانون للصحة النفسية متوافق مع المعايير الدولية الإنسانية مع تفعيله بالصورة اللازمة، يتضمن نصا على إنشاء بيوت منتصف الطريق للمرخصين من مستشفى الطب النفسى.

• تعديل نص المادة 51 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية لينص صراحة على وجوب القبض على النساء واحتجازهن على يد النساء قياسا على تفتيشهن. والحرص على زيادة عدد الإناث في مراكز الاحتجاز الأولى لضمان تفتيش الإناث على يد الإناث الأمر الذي سيمثل تفعيلا لنص المادة.

لمن يقوم بتنفيذ القبض أن يفتش المقبوض عليه مبدئيا لتجريده من الأسلحة وكل ما يحتمل أن يستعمله في المقاومة أو في إيذاء نفسه أو غيره، وأن يضبط هذه الأشياء ويسلمها مع المقبوض عليه إلى الأمر بالقبض.

إذا عثر أثناء هذا التفتيش بصفة عرضية على أشياء متعلقة بالجريمة أو تفيد في تحقيقها، فعليه أن يضبطها أيضا وأن يسلمها إلى الأمر بالقبض.

إذا كان المقبوض عليه امرأة، وجب أن تقوم بتفتيشها امرأة.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونيا

مشروع
ورقتي

تابع/ التوصيات


- تنظيم أوضاع السجون والسجناء وفق المعايير الدولية المتوافقة وحقوق الإنسان، مع تحسين الخدمات المقدمة وسبل الحياة داخل السجن. مع ضرورة تزويد السجون بكوادر مؤهلة لمتابعة أوضاع السجينات وتأهيلهن للخروج إلى المجتمع مرة أخرى.

- إلغاء القوانين التي تمثل تمييزاً (أيا كان نوعه) ضد المرأة (قانون الجزاء، الاحوال الشخصية، الخدمة المدنية ... إلخ) كالمادتين 153/ جرائم الشرف، و182/ تزويج المخطوفة من خاطفها.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً

تابع/ التوصيات

- وضع خطة كاملة متكاملة لمساعدة النساء ضحايا العنف، **ابتداءً من الخطوط الساخنة** لتلقي بلاغات المعنفات على مدار الساعة من قبل فريق متكامل يضم رجال أمن ونفسين واجتماعيين للتدخل المناسب، **ثم العمل على وضع برامج نفسية واجتماعية وصحية** عالية المستوى لتأهيل المرأة المعنفة نفسياً واجتماعياً وجسدياً للانخراط في المجتمع من جديد، **وايجاد مراكز لإيواء النساء المعنفات** مع توفير الرعاية الأمنية والاجتماعية والطبية اللازمة على مدار اليوم. وأخيراً **إصدار إحصائيات دورية** دقيقة حول قضايا العنف ضد المرأة.



لنعزز حقوق المرأة ونمكثها قانونياً

تابع/ التوصيات

• **توفير عون قانوني** مناسب من محامين واستشارات وخلافه للنساء ضحايا العنف ممن لا قدرة لهن على توفير المحامي أسوة بالمتهمين الذين توفر لهم المحكمة محامي في حال عدم استطاعتهم ذلك. **مع رفع مستوى تدريب** رجال السلطة القضائية ورجال الأمن على التعامل مع قضايا العنف ضد النساء.

• **تدريب منفذي القانون والأجهزة العدلية المختصة** على وسائل وأساليب التعامل مع المرأة المعنفة وأنجح الوسائل لمكافحة العنف ضد المرأة.

• **ربط الجهود المحلية بالجهود القائمة على المستوى العالمي.** نذكر منها على وجه التحديد حملة الأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة والتوصيات الصادرة عن لجنة سيداو.

لنعزيز حقوق المرأة وتمكينها قانونياً